

Handwritten marginal notes at the top of the right page, written in a cursive script, likely providing commentary or additional legal details related to the main text.

انا زوجه لاطولى اجنبتة زفت البه وعلن بهي زوجه  
وعليه طهر ولا يوطى بهي زنى في داره بره ولا يوطى  
حرم زوجهها اذ من استباح بها ليزني بها خلا فالحما  
من وطى اجنبتة فيما دون الفرج يعزروكذا لو وطىها في لوز  
او على عمل قوم لوط وعندهما كبر وان زنى في حريم  
في وانما حد الزنى فقط وعندهما س كحدان وعندهما  
لا يكون وان زنى مكلف فمخونه او صغيرة حد في مكس  
لا حد عليها الا في رواية عن ابي يوسف ولا حد في الكراه  
ولان اقترابها بالزنى او في الاثر الكفاح ومن زنى  
بامر ففسكها برزامة الفرية وعندهما يوجب العترة فقط  
والحدية فوطى بالمال بالقبض لا بالجد **باب الشهادة**  
**على الزنا والرجوع عنه** لا يقبل الشهاة في حد زنا وممن  
غيره يدين الا عام الا في القذف وفي السنة يقبل المال  
ويصح الاقرار به الا في الشرب ونكف ومن غير الشرب  
يشهر في الاصح والشرب بزوال الزنج وعنه حجر  
بشهر ايضا وان شهدها بزنا به فبأشبهت بغير الشهادة  
من غائب وان اقربا زنى مجهولة حد وان شهدها  
كذلك لا حد وكذا لو اختلفوا في طوع المرأة وعندهما كحد  
الرجل ولا يجزأ لو اختلف الشهود وفي بلد الزنى او شهد

بب الشهود عليها ولا يوطى  
بب العترة

الرجل

اربعة في بلد في وقت واربعة في ذلك الوقت سلبا  
آخر وكذا لو شهدا اربعة على اواة به وهي بكر او هم سفه  
او شهده على شهيد وان شهدوا بالاصول بعد ذلك وقت  
الشهود وعندهما لو اختلفت شهوده في زوايا البكيت والشهود  
فقط لو كانوا عيانا او نحو ذلك في قذف او قتل من العترة  
او احد منهم كولو في حد وكذا لو جد احد منهم عبدا او حردوا  
بعد حد الشهود وعندهما في بيت المال ان رجلا ارتشى  
رجل حره او موصيته منه بره وقد لا في بيت المال البض  
وكذا الخذف لو رجع الشهود ولو رجعوا بعد الرجوع حدوا  
وعزوا الدينة وكل واحد رجح حد وعزم ربهها ولو رجع احد  
حده فلا شئ فان رجح آخر حد او عزم ربهها ولو رجع  
واحد قبل القضا حد وكلامه ولو بعدة قبل الحد كذا  
وعندهما الرجوع فحدوا ولو شهدوا فحدوا ثم ظهر واكفوا  
او عيدا فالدية على المتكلمين ان رجعوا عن التكفير والاشهاد  
بيت المال وقال على بيت المال مطلقا ولو قتل احد المتكلمين  
برجبه فظهر والكلام فالدية في مال المتكلم ولو اقر بالشهود  
بشهر الخط لا شرفها وشهر ولو انكر الاحسان ثبت شهاده  
رجلين ورجل مرأين او ولادة زوجته منه **باب الرجوع**  
**الشهر** من زنى محرما ولو قطعه فادور بها موصو

Handwritten marginal notes on the left side of the right page, continuing the legal discourse or providing specific examples.

Handwritten marginal notes at the bottom left of the right page, likely a continuation of the text or a separate note.

Handwritten marginal notes at the bottom of the right page, possibly a reference or a concluding remark.